

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(6) ثبت رؤية الهلال بخبر المسلم المكلف العدل

خالد المصلح

وتسببت رؤية هلاله رؤية هلاله بخبر مسلم مكلف عدل ولو عبدا او انثى وتسببت بقية الاحكام تبعا ولا يقبل في بقية الشهور الا رجلا عدلان وتثبت رؤية هلاله خبر مسلم مكلف عدل ولو عبدا او ثان او انثى. هذا يمكن ان يعد طريقا مستقيما - [00:00:00](#) من طرق اثبات رمضان ويمكن ان يقال هذا فرع عن الطريق الاول وهو رؤية الهلال رؤية الهلال اما ان يشهده بنفسه هذا اليقين او اما ان يشهده بخبر العدل فيكون هذا مندرج في الطريق الاول من طرق ثبوت شهر رمضان وهو الرؤيا - [00:00:28](#) اما الرؤية المباشرة واما ايش خبر العدل خبر من؟ الذي تثبت به الرؤيا؟ قال وتثبت رؤية هلاله بخبر مسلم مكلف عدل هذه ثلاثة اوصاف مسلم دل ذلك على انه يشترط في خبر المخبر ان يكون مسلما. الاسلام يشترط الاسلام - [00:00:51](#) والثاني التكليف فخرج به المجنون والصغير الثالث عدل وهو المستقيم في دينه المستعمل للمروءة هذا هو العدل وصفان للعدالة الاول الاستقامة في الدين والثاني استعمال المروءة ولم يذكر شرطا مهما وهو العلم - [00:01:19](#) بالهلال لكن هذا معلوم فلا بد ان يكون الشاهد عالما بالهلال فلو انه اخبر برؤية حلال على غير المعروف فانه لا تقبل شهادته ولو كان مسلما مكلفا عدلا لانه لا بد في الشهادتين من علم. اذ ان الشهادة لا - [00:01:50](#) تصلح بلا علم بل بناؤها على العلم قال الله تعالى وما شهدنا الا بما علمنا فلا بد من العلم في الشهادة فاذا كان لا يعلم فانه لا تقبل شهادته دليل هذه - [00:02:19](#) اوصاف ما جاء في السنن من حديث عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال اخبر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم برؤية الهلال. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:38](#) اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم. قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال تأذن في الناس يا بلال ان يصوموا غدا هذا الحديث رواه الخمسة وقد صححه - [00:03:07](#) ابن خزيمة وابن حبان ورجح النسائي ارساله وهو عمدة الفقهاء فيما ذكره من شروط الشاهد ان يكون مسلما مكلفا اما العدالة فاستدلوا لها بما جاء في آيات اشتراط العدالة في الشهود - [00:03:28](#) حيث قال تعالى فاشهدوا نوي عدل منكم. ومعلوم ان العدالة شرط في كل الشهادات فقالوا هذا منها فلا بد من العدالة لكن اختلفوا في مستور الحال هل تقبل شهادته او لا تقبل شهادته؟ مستور الحال وهو من لا يعلم عنه - [00:03:57](#) الا ما ظهر من حاله من وصف الاسلام فمن اهل العلم من قال لابد من العدالة التي يخبر بها استقامة دينه ولا يكفي العلم بوصف الاسلام فيه والذي ذهب اليه جماعة من اهل العلم - [00:04:20](#) وهو مذهب الحنفية ورواية في مذهب احمد انه تقبل شهادة مجهول الحال اذا عرف اسلامه تقبل شهادة مجهول الحال اذا عرف اسلامه في ثبوت شهر رمضان. دليل هذا القول قول آ حديث عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل الرجل الا - [00:04:45](#) عن وصف الاسلام ماذا يشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال تشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال فاذن في الناس يا بلال ان يصوموا غدا. فرتب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:08](#)

ثبوت الرؤية على رجل لم يعلم من حاله الا الاسلام فدل ذلك على قبول شهادة مجهول الحال وهذا مذهب الحنفية ورواية في مذهب احمد خلافا للرواية التي قرررها المؤلف وهي موافقة للجمهور فالجمهور - [00:05:18](#)

يشترطون في في الشاهد ان يكون عدلا والذي يظهر والله تعالى اعلم ان ظاهر الحال كاف في ثبوت الشهادة التي بها يثبت تثبت رؤية الهلال وقوله رحمه الله مكلف دل ذلك على الاكتفاء بمسلم مكلف عدل الاكتفاء بواحد - [00:05:41](#)

الاكتفاء بشاهد واحد في رؤية هلال رمضان وهذا هو مذهب الحنابلة وهو قول عند الشافعية واستدلوا لذلك بما جاء في سنن ابي داود من حديث عبد الله ابن عمر قال تراءى الناس الهلال - [00:06:15](#)

فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيته فصام وامر الناس بصيامه وكذلك في حديث ابن عباس في الرجل الذي سأله عن الشهادتين ثم قال فاذن يا بلال فاذن في الناس يا بلال ان يصوموا غدا - [00:06:41](#)

فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة واحد هذا مذهب الحنابلة وهو قول عند الشافعية وباقالة الحنفية في حال ما اذا كانت السماء مغيمة اما اذا كانت مصحية ولا مانع من الرؤية فانهم لا يقبلون الا شهادة عدلين - [00:07:01](#)

والراجح هو صحة ثبوت الشهر بشهادة واحد لحديث ابن عمر وحديث ابن عباس وهو مستثنى من حديث الحديث الذي في السنن فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا واما قوله رحمه الله - [00:07:29](#)

ولو عبدا او انثى هذا اشارة للخلاف فمن اهل العلم من لا يقبل شهادة العبد ولا الانثى في ثبوت الشهر بل لا بد ان يكون رجلا فيشترطون الذكورة في الشاهد - [00:08:00](#)

و الاقرب من الاقوال هو ما ذهب اليه الحنابلة من ان من انه لا يشترط الذكورة لانه خبر ديني يقبل من كل من جاء به ممن توافرت فيه صفة العدالة. نقف على هذا - [00:08:23](#)

ونكمل ان شاء الله تعالى غدا اه بعد غد مغربا اسأل الله ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح - [00:08:46](#)